

إعلان رقم ١٢

إلى هيئات المجتمع المدني الراغبة في مواكبة الانتخابات الفرعية التي ستجري في الدائرة الصغرى في
طرابلس في تاريخ ٢٠١٩/٤/١٤ ومراقبة مجرياتها

تنفيذاً لأحكام المادة ٢٠ من قانون إنتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ التي تنصّ
على أنه يحق لهيئات المجتمع المدني ذات الإختصاص تحت إشراف هيئة الإشراف على الانتخابات مواكبة
الانتخابات ومراقبة مجرياتها على أن تتوفر فيها الشروط المحددة في هذه المادة،

لذلك يمكن لهيئات المجتمع المدني المعنية بهذا الشأن والتي ترغب في المشاركة في تغطية الانتخابات
الفرعية التي ستجري في دائرة طرابلس بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٤، مراجعة هيئة الإشراف على الانتخابات في
مقرّها الكائن في الطابق الثامن من مبنى Aresco Palace في منطقة الصنائع للإستحصال على نسخة من
القرار رقم ٦ المتعلق بتحديد إجراءات وشروط مواكبة الهيئات الأجنبية والمحلية المعنية بالعملية الانتخابية
والقرار رقم ٨ تاريخ ٢٠١٨/٢/٢٢ المتعلق بميثاق الشرف الواجب الإلتزام به من قبل هذه الهيئات، وذلك
تمهيداً لتحضير المستندات والأوراق الثبوتية الواجب إرفاقها بطلبات الإعتماد التي يجب أن تقدّم لهيئة
الإشراف على الانتخابات لدرسها والتدقيق في تحقق الشروط في كلّ منها والبت بها وفقاً للأصول.

ع.له

بيروت في ٢٠١٩/٣/١١

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

نديم عبد الملك

